

لا يجمع لانتقاله من تعطف العلة الى تعطف دليلها وليس
 الاستدلال على كلف الحكم وثالثهما ان لم يكن طريق اول
 ويجب الاضطرار منه على المناظر مطلقا وعلى المناظر لغيره
 الا فيما اشتره من المستثبات فصار كالمذكور وقيل
 بطلان قول **يجب** الا في المستثنى مطلقا ودعى صفة معينة او
 برسم او نيتها ينتقض بالاثبات اذ انفع العاين وليس
ومنها الكسر قادم على الجميع لانه فقط الحين **ومنها**
 وصف من العلة اعم ابدالها كما يقال في الطفن صلوة
 يجب قضاؤها فيما اداها كاللحن فيعترض بان فهو
 العملقة يلف فلينزل بالعبادة ثم ينتقض بصوم الحين
 اذ لا يبدل فلا ينعى على الا يجب قضاؤها وليس كل ما يجب
 قضاؤه يفتى دى دليله المانع **ومنها الكسر** وصف
 انتفاء الحكم لانقضاء العلة فان ثبت مقابلها فالجواب
 قد لا يفتى عليه **ومنها** اذ ايتى له وضعها في مرام كان عليه
 وزد كذلك اذا وضعها في الجلال كان له اجرة في جواب
 اية اهدنا شربته ولم فيها اجرة **ومنها** قادم عند مانع
 عشرين **ومنها** بانقضاء العلم او الظن اذ لا يلزم من
 عدم الدليل عدم المدلول **ومنها** عدم التأثير اي انه لو
 لانتجته فيه الحكم **ومنها** ان تصب بقياس العينة بالاستبصار
 المختلف فيها **ومنها** اربعة في الع صف بك في طريقه في الآل

وفي الاصل مثل بيع غير مرته فلا يقع كالظن في الهما **وقيل**
 لا اثر لهما في غير مرته فان العجز عن التسليم كان **ومنها**
 معارضة في الاصل وفي الحكم **ومنها** اضرب لانه امان لا
 يمكن لذكره فائدة كقوله في المرتبة من شركته ان لفظ
 مالا في دار الحرب فلا ضمان عليهم كالحرب ودار الحرب
 عندهم طردت فافادة لذكره اذ من اوصى **ومنها**
 اوصى وان لم يكن في دار الحرب وكذا من نفاذ **ومنها**
 في بيع الى لادارة لانه يطالب بتاتير كنه في دار
 الحرب اذ يكون له فائدة ضرورية كقول معتبر
 العدد في الاستجار بالاجار عبادة متعلقة بالاجار
 لم يتقدمها مصيبة فاعتبر فيها العدد كاجار قنوله
 لم يتقدمها مصيبة عديم التأثير في الاصل والفرع لكنه
 مضطر الى ذكره لئلا ينتقض بالترجم او غير ضرورة
 فان لم تقتصر الضرورية لم تقتصر بهذه والا فتردد
 مثله الجمعية صلوة مفروضة فلم تقتصر الى اذن الامام
 كالظن فان مفروضة **ومنها** اذ لم حذف لم ينتقض **ومنها**
 لكن ذكر تقريب الفرع من الاصل بتعريفية الشبه بينهما
 اذ الفرع بالفرع **ومنها** الرابع في الفرع مثل زوجه
 نفسها بغير كنف فلما يقع كانه **ومنها** وصح كانه
 اذا اثر للتبديد بغير الكنف ويرجع الى المناقشة في الفرع من